المحور الرابع: آليات عصرنة النظام البنكي الجزائري

* تبني المعايير الاحترازية الدولية و تطوير أنظمة السلامة البنكية الدولية:

أولى الإصلاح النقدي والبنكي لعام 1990 منذ بدايته أهمية واضحة لضبط الوضع الاحترازي للبنوك العاملة في الجزائر، خاصة في ظل هشاشة محافظها المالية وارتفاع نسب القروض المتعثرة بها، حيث شملت المادة 92 من القانون 10/90 المعايير الاحترازية التي يتعين على البنوك احترامها وهي: نسب الملاءة المالية، نسب السيولة، نسب توزيع الخطر(النسب بين الأموال الخاصة والتسهيلات الممنوحة)، النسب بين الودائع والاستعمالات، استعمال الأموال الخاصة توظيفات الخزينة وبوجه عام كل المعايير التي تسمح بتقدير المخاطر.

أولا- المعايير الاحترازية: ان المعايير الاحترازية هي عبارة عن مختلف الإجراءات والتدابير التسييرية المطبقة من قبل السلطات التنظيمية والرقابية في المجال البنكي، والتي يجب على البنوك التجارية الامتثال لها بغية الحد من مجازفة هذه البنوك في المخاطرة ومنه اعتمادها كآلية رقابة وكذا تقييم للأداء البنكي، وتتمثل المعايير الاحترازية التي يتعين على البنوك في الجزائر الالتزام بها في:

1-متطلبات رأس المال الأدنى: يعتبر تواجد حجم كاف من رأس المال عنصرا مهما في ضمان ملاءة البنوك أمام تعدد المخاطر واتساع نطاقها، وبالنظر الى أهمية هذا العنصر في التصميم الاحترازي، فقد خصص أول نظام أصدره مجلس النقد والقرض بعد اعتماد قانون 10/90 المؤرخ في 90/07/04 الى رأس مال الأدنى المطلوب توفيره من طرف البنوك العاملة في الجزائر، وبعد ذلك عمل بنك الجزائر لاحقا على تكييف رأس المال الأدنى حسب تطور الظروف المحيطة بالعمل البنكي: تطور النشاط، تزايد عدد البنوك ونمو محافظها المالية، تطورات الظروف المالية الوطنية والدولية، حيث تتلخص مختلف التطورات التي تخص الحد الأدنى لرأس المال في الجدول التالي.

جدول تطور رأس المال الأدنى للبنوك منذ 1990.

/	رأس المال الأدنى
النظام 90-01 مؤرخ في 4 جويلية 1990	500 مليون دينار
النظام 04-01 مؤرخ في 04 مارس 2004	2.5 مليار دينار
النظام 08-04 مؤرخ في 23 ديسمبر 2008	10.0 مليار دينار

2- المعايير الاحترازية التقليدية: وتشمل كل من:

أ- نسبة الملاءة: وتعكس مصداقية الهيكل المالي للبنك في ضوء المخاطر التي قام باتخاذها، وتقاس وفقا للعلاقة التالية:

نسبة الملاءة = الأموال الخاصة القانونية/ مجموع المخاطر (القروض، العملياتية، السوق) المرجحة ≥ 9.5%

ويجب أن تغطي الأموال الخاصة القاعدية كلا من مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق بواقع 7% على الأقل، كما يجب على البنوك أيضا أن تشكل وسادة أمان، تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5% من مخاطرها المرجحة.

وتتضمن مخاطر القروض مخاطر الميزانية ومخاطر خارج الميزانية، يتم حساب مبلغ المخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة بضرب كل منهما في 12.5% من متطلبات الأموال الخاصة.

وعليه يجب معرفة كيفية حساب كل من الأموال الخاصة القانونية والمخاطر المرجحة حتى يتم حساب نسبة الملاءة، حيث نجد أن:

أ-1- الأموال الخاصة القانونية: تتكون الأموال الخاصة القانونية من الأموال الخاصة القاعدية والأموال الخاصة التكميلية، حيث أن:

الأموال الخاصة القاعدية = (رأس المال الاجتماعي + العلاوات ذات الصلة برأس المال+ الاحتياطات + الأرصدة الدائنة المرحلة من جديد +المؤونات القانونية + ناتج السنة الأخيرة المقفلة، صاف من الضر ائب ومن الأرباح المرتقب توزيعها) – (الأسهم الذاتية الخاصة المعاد شراؤها + الأرصدة المدينة المرحلة من جديد + النو اتج العاجزة قيد التخصيص + النو اتج العاجزة المحددة سداسيا + الأصول الثابتة غير المادية صافية من الاهتلاكات ومن المؤونات التي تشكل قيما معدومة + 50% من مبلغ المساهمات ومن كل مستحق أخر مماثل للأموال الخاصة المحوزة في بنوك ومؤسسات مالية أخرى + المبالغ التي تتجاوز الحدود الخاصة بالمساهمات + المؤونات التكميلية المفروضة من طرف اللجنة البنكية).

في حين أنّ:

الأموال الخاصة التكميلية = (50% من مبلغ فوارق إعادة التقييم + 50% من فوائض القيمة الكامنة والناجمة عن التقييم بالقيمة الحقيقية للأصول المتاحة للبيع + مؤونات لتغطية المخاطر البنكية العامة مكونة على المستحقات الجارية للميزانية في حدود 1.25% من الأصول المرجحة لخطر القرض + سندات المساهمة وسندات أخرى ذات مدة غير محددة + الأموال المتأتية من اصدار سندات أو قروض مشروطة) – (50% من مبلغ المساهمات ومن كل مستحق أخر مماثل للأموال الخاصة المحوزة لدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى).

أ-2- المخاطر المرجحة: تعتبر الطريقة المعيارية نسخة محسنة من من نسبة الملاءة السابقة، ففي هذه الطريقة يتم تحديد أوزان المخاطر في كل فئة من الأصول، وهذا يرتكز أساسا على وجود تصنيف خارجي مقدم من طرف وكالة خارجية لتقييم القروض، والتصنيف المعتمد من قبل بنك الجزائر لـ Standard & Poors، وتتشكل المخاطر المرجحة من:

* **مخاطر القرض:** (قروض الميزانية وخارج الميزانية) التي تمنحها البنوك وتدخل في حساب النسبة مرجحة حسب درجة الخطر الذي يقترن بها، والجدول التالي يوضح أوزان المخاطر الخاصة بكل نوع من المقترضين.

جدول النسب المرجحة حسب نوع القرض الممنوح.

التنقيط الخارجي للقرض	AAA الى AA^-	A^+ الى A^-	BBB^+ الى BBB^-	BB^+ الى BB^-	B^+ الى B^-	أقل من B^-	لا يوجد تنقيط
المستحقات على المقرضين السياديين	%0	%20	%50	%100	%100	%150	%100
المستحقات على الهيئات العمومية	%20	%50	%50	%100	%100	%150	%50
المستحقات على البنوك:							
أجل استحقاق يفوق 3 أشهر.	%20	%50	%50	%100	%100	%150	%50
أجل استحقاق اقل او يساوي 3 أشهر.	%20	%20	%20	%50	%50	%150	%20
المستحقات على المؤسسات الكبيرة والمتوسطة.	%20	%50	%100	%100	%150	%150	%100

* **المخاطر العملياتية أو مخاطر التشغيل:** ويعتمد بنك الجزائر أسلوب المؤشر الأساسي والذي يتم وفقه حساب متطلبات رأس المال لتغطية المخاطر التشغيلية بضرب المعامل α في متوسط صافي النواتج البنكية السنوية للسنوات المالية الثلاث الأخيرة، حيث: α=15%.

* **مخاطر السوق:** انتهج بنك الجزائر الطريقة المعيارية التي يتم فيها تغطية خطر الوضعية على محفظة التداول وخطر الصرف.

ويقدّر خطر السوق على محفظة التداول من خلال تحليل كل من الخطر العام المرتبط بالتطور الشامل للأسواق التي تتحمله المحفظة ككل، والخطر الخاص المرتبط بالوضعية الخاصة للمصدر المتعلق بكل سند دين في محفظة البنك، ويقيس الخطر العام خطر الخسارة التي تنتج عن تغيير في سعر الفائدة بالسوق الذي يقدر بالنسبة لسندات المستحقات على أساس آجال الاستحقاق، فلحساب الخطر العام ترتب سندات المستحقات على أساس آجال استحقاقها وتخصص لها الترجيحات التالية: 0.5% بالنسبة لآجال الاستحقاق الأقل من سنة، 1% بالنسبة لآجال الاستحقاق المحصورة بين سنة وخمس سنوات، 2% بالنسبة لآجال الاستحقاق التي تفوق خمس سنوات، أما بالنسبة لسندات الملكية يخصص لها ترجيح جزافي بنسبة 2%.

أما الخطر الخاص فينتج عن تغير غير مناسب في سعر السند لسبب يعود الى مصدره الخاص، ويتم ترجيح هذا الخطر حسب خمسة أصناف: 0% للمخاطر على الدولة الجزائرية وتجزئتها، 0.5% للمصدرين المنقطين من AAA الى AA+ ، 1% للمصدرين المنقطين من A الى BB-، 2% للمصدرين المنقطين الذين يقل تنقيطهم عن BB- و2% للمصدرين غير المنقطين.

ويساوي المتطلب من الأموال الخاصة بموجب خطر الصرف نسبة 10% من الرصيد بين مجموع صافي الوضعيات القصيرة ومجموع صافي الوضعيات الطويلة بالعملة الصعبة ويجب تغطية هذا المتطلب عندما يفوق هذا الرصيد 2% من اجمالي الميزانية.

ب- **نسب توزيع المخاطر:** قصد تسيير المخاطر بشكل أفضل وتجنب تركيز المخاطر على مدين واحد أو عدد قليل من المدينيين والذي من شأنه تهديد ملاءة البنك فرض بنك الجزائر على ضرورة التقيد بالقواعد المتعلقة بمجال تقسيم المخاطر وتوزيعها، والمتمثلة في:

النسبة الأولى: يجب على كل بنك أن يحترم باستمرار نسبة قصوى لا تفوق 25% بين مجموع المخاطر الصافية المرجحة التي يتعرض لها على نفس المستفيد ومبلغ أمواله الخاصة، وتهدف الى الحد من المخاطر التي يتخذها البنك على مستفيد واحد من القرض حتى لا يصبح الوضع المالي للبنك مرتبط بشكل مباشر مع المركز المالي لهذا المدين، أي ان:

(المخاطر الصافية المرجحة على مستفيد واحد/ الأموال الخاصة القانونية) ≤ 25%

النسبة الثانية: يجب ألا يتجاوز مجموع المخاطر الكبرى التي يتعرض لها البنك ثمانية أضعاف مبلغ أمواله الخاصة القانونية، علما أن المقصود بالخطر الكبير هو مجموع المخاطر التي يتعرض لها بنك جراء عملياته التي يتعدى مبلغها 10% من الأموال الخاصة للبنك، وتهدف للحد من المخاطر التي يتخذها البنك على كبار المدينين وذلك لتفادي ارتباط الوضع المالي للبنك بشكل مباشر بالمركز المالي لهؤلاء المدينين الكبار. ومنه فان هذه النسبة تقاس كالأتي:

(مجموع المخاطر المتخذة على المستفيدين الذين يتجاوز خطر كل واحد منهم 10% من الأموال الخاصة القانونية/ الأموال الخاصة القانونية) ≤ 8 أضعاف الأموال الخاصة القانونية.

ج- **تسيير خطر السيولة:** ويعرف كمخاطر عدم القدرة على مواجهة الالتزامات أو عدم قدرة فك أو تعويض وضعية نظرا لحالة السوق، وذلك في أجل محدد وبتكلفة معقولة ويجب على البنوك أن تحترم نسبة بين مجموع الأصول المتوفرة والممكن تحقيقها على المدى القصير والتزامات التمويل المستلمة من البنوك من جهة ومن جهة أخرى بين مجموع الاستحقاقات تحت الطلب وعلى المدى القصير والالتزامات المقدمة وتسمى هذه النسب بالمعامل الأدنى للسيولة، ويجب أن تقدم البنوك في كل وقت معامل سيولة يساوي على الأقل 100% ، أي أن:

معامل السيولة = (الأصول السائلة في الأجل القصير/ الخصوم المستحقة في الأجل القصير)×100 ≤ 100%.

د- **معامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة:** يجب على البنوك التقيد بحساب هذا المعامل سنويا قصد الحفاظ على نوع من التوازن بين استخداماتها ومواردها المالية الدائمة، كما يجب ان تقل نسبة هذا المعامل 60%، وعليه فان هذا المعامل يحسب كالتالي:

معامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة = الأموال الخاصة والموارد المماثلة وطويلة الأجل/ الاستعمالات)×100 ≤ 60%.

ثانيا- الأنظمة الاحترازية: وتشمل كل من:

1- مشروع SYNOBA: يندرج هذا المشروع ضمن عملية اعداد نظام التنقيط البنكي الجزائري، والذي شرع فيه بسنة 2011، بعد أن تم انشاء لجنة مكلفة بتسيير وتتبع هذا المشروع، ويهدف هذا الأخير الى إقامة نظام يسمح بالمعالجة والاستغلال الآلي للتقارير الاحترازية أي حوسبة كل التقارير المحاسبية والاحترازية الواردة من البنوك والمؤسسات المالية بواسطة التحميل المغناطيسي والسماح باستخراج البيانات حسب الاحتياجات، وكانت قد أنهيت المرحلة الأولى من المشروع والتي شملت انشاء وسائل التحميل التي تسمح بتحويل البيانات وثم الانطلاق في المرحلة الثانية التي تتمثل في تصميم كشف البيانات الممكن استخراجها وهو ما تواصل العمل عليه خلال سنة 2013، ليتم تعميم العمل به خلال نفس السنة وتمت أشغال تكييفه مع النظام الاحترازي الجديد الموافق لمتطلبات بازل خلال سنة 2015، وسعيا لتطوير تطبيق طريقة CAMEL فقد تمّ اعتماد التشغيل الآلي للرقابة على البنوك والمؤسسات المالية بغية اتساق مختلف التقارير وتعميم البيانات الصادرة وفقا لمتطلبات هيئة الاشراف.

2- نظام اختبار القدرة على تحمل الضغوط: تمّ في سبتمبر 2012، ابرام عقد مساعدة تقنية مع البنك الدولي، يتضمن اقتناء وانشاء نموذج معلوماتي متكامل وديناميكي لإدارة اختبارات القدرة على تحمل الضغوط، يحمل اسم نموذج التوقعات المالية، والجدير بالذكر أن الجزائر قد أجرت منذ 2009 اختبارات القدرة على تحمل الضغوط قصد تقييم متانة وقدرة النظام البنكي الجزائري على المقاومة، وذلك باستخدام منهجية طورها صندوق النقد

الدولي، أما المشروع الجديد والذي تواصل العمل عليه في سنة 2013 فيتضمن منهجية جديدة لاختبار القدرة على تحمل الضغوط على المستوى الكلي، وتندرج في منظور ديناميكي يسمح بتحقيق سيناريوهات أزمات معقولة حادة تهدف الى تحديد وقياس هشاشة وقدرة البنوك والمؤسسات المالية فرديا وهشاشة وقدرة النظام البنكي في مجمله على المقاومة، ولتحقيق هذا المشروع أقام بنك الجزائر فريقا من عملائه المعنيين للتكفل بأعمال تكييف وتعديل المنهجية لتتوافق مع الأحكام التنظيمية المعمول بها والتحكم في استعمالها.

تهدف الاعمال على اختبارات القدرة على تحمل الضغوط الى كسب تصور وقائي وعلاجي مسبق للإجراءات الواجب اتخاذها من طرف البنوك والسلطات المشرفة، كما تسمح بتقييم حساسية البنوك والمؤسسات المالية لأي تغييرات عوامل الخطر المترتبة على نشاطها البنكي (احتمال التعثر، أسعار الفائدة، السحوبات المفرطة للودائع.....)، مع اعتبار حدوث كل عامل على حدى أو تزامن حدوث أكثر من عامل، بالإضافة الى أنها تبيّن قدرة البنوك على مواجهة الصعوبات الاقتصادية، والتدني الممكن لمستوى رسملتها ناهيك عن توضيحها لمدى هشاشة أو صلابة النظام البنكي الوطني ككل فهذا النوع من الاختبارات يأخذ بعين الاعتبار التفاعلات الكائنة بين المؤسسات المالية (خطر العدوى) وتأثير متغيرات الاقتصاد الكلي على الجهاز البنكي، وفي سنة 2014 باشر كل من فريقي العمل المكلفين بمشروع تطبيق اختبارات القدرة على تحمل الضغوط ونظام التنقيط البنكي(SNB) وبدعم من خبراء البنك الدولي على التنسيق بين المشروعين والربط بينهما، وتواصلت الجهود في تحقيق ذلك خلال سنة 2015 حيث تمّ الانتهاء من تكييف التطبيق الخاص باختبارات القدرة على تحمل الضغوط مع المعايير والممارسات المحاسبية والاحترازية المتعامل بها في الجزائر وتمّ الاستلام المؤقت لهذا التطبيق خلال نفس السنة، أما سنة 2016 فخصصت لتحقيق أول تمارين اختبارات القدرة على تحمل الضغوط على مستوى بنكيين لمدة ثلاث سنوات، وقد أنجزت هذه الاختبارات وفق نموذج فردي واستعمال سيناريوهات مستوحاة من التطورات التاريخية لسلاسل من البيانات لكل من البنكين، وهذا التطبيق العملي سيتيح العمل وفقا لسيناريو قاعدي لاكتشاف نقاط الضعف المتعلقة بمخاطر وملاءة البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للاختبار، في حين يبقى دخولها حيز التطبيق الكامل مرهون بتصميم سيناريوهات اقتصادية كلية لاختبارات القدرة على تحمل الضغوط.

3- برنامج تقييم القطاع المالي (FSAB): تميزت سنة 2013 بتقييم الجهاز الوطني للإشراف البنكي عن طريق التقييم المشترك بين صندوق النقد الدولي والبنك العالمي في اطار برنامج تقييم القطاع المالي (FSAB) ، وهذا البرنامج بدا في سبتمبر 2013 وانتهى في 9 جانفي 2014 بعدة نتائج وتوصيات أهمها: أنه يظهر تحليل الاستقرار الضعف في النظام المالي اتجاه الصدمات، وأن التحدي الذي يواجه الجزائر هو تطوير النظام المالي وتنمية القطاع الخاص لدعم النمو الاقتصادي من خلال اتخاذ خطوات لتسهيل العمق المالي، وتعزيز دور الدولة في الاقتصاد بالإضافة لعدم وجود تنويع في الاقتصاد باعتبار ان الصادرات غير النفطية تمثل 02% من اجمالي الصادرات، كما توصل هذا البرنامج الى نتيجة مفادها أن الدولة تلعب أدورا متناقضة فيما يتعلق بالبنوك العمومية وبالتالي اضعاف دور الوساطة البنكية.

اصلاح المنظومة البنكية المحاسبية:

لم تكن البنوك الجزائرية بمنأى عن الساحة المالية الدولية، فتسارع البنوك الدولية الى تبني معايير التقارير المالية الدولية، قابله توجه السلطات المالية في الجزائر الى اصلاح المنظومة البنكية المحاسبية من خلال إصدارها لنظام محاسبي مالي بنكي جزائري يتوافق ومتطلبات معايير المحاسبة الدولية، والتي أساسها القيمة العادلة، ولقد كان لهذا التوجه أثر كبير على البنوك الجزائرية.

فوفقا للنظام رقم 09-04 المؤرخ في 23 جويلية 2009 والمتضمن لمخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، فان القواعد المحاسبية هي المباديء المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي، والتي يجب على البنوك والمؤسسات المالية تسجيل عملياتها وفقا عليها، علما أنّ هذه المباديء حددت في القانون رقم 07-11 والمؤرخ في 2007/11/25، والذي تضمّن النظام المحاسبي المالي ونصوصه التنظيمية، كما عرفت المادة 4 من نفس القانون قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأصول والخصوم والتكاليف والنتائج بتلك القواعد التي تمّ تحديدها بموجب القرار المتخذ في 26 جويلية 2008.

وعليه فان هذه القواعد تتلخص في: **محاسبة التعهد، استمرارية الاستغلال، التكلفة التاريخية، المصداقية، أسبقية الو قع الاقتصادي على المظهر القانوني، أدلة الاثبات، قابلية الفهم، عدم المقاصة، قابلية المقارنة.**

وتشمل مخرجات النظام المحاسبي المالي البنكي في الجزائر على كل من القوائم المالية التالية: الميزانية وخارج الميزانية وحساب النتائج وجدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق، ويشترط عند اعدادها اعتماد النماذج النمطية الملحقة بهذا النظام، وأن يتم الالتزام بترتيب تنازلي للسيولة عند اعداد ميزانية البنوك وأن يمنح كل أصل صورة حقيقية ومطابقة لكافة المعلومات المحاسبية، وعلى البنوك نشر قوائمها المالية في الأشهر الستة التي تلي نهاية السنة المالية في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية الاجبارية، وذلك وفقا للمادة 103 التي تمثل الفصل الثاني الخاص بالالتزامات المحاسبية من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض والتي مضمونها مايلي:

- البنوك والمؤسسات المالية ملزمة بإصدار أو اعداد حساباتها تحت شكل موحد أو شكل واحد ضمن الشروط محددة من طرف المجلس، وعلى كل بنك او مؤسسة مالية نشر حساباتها خلال ستة أشهر التي تلي نهاية الدورة المحاسبية في النشرة الرسمية الخاصة بالإعلانات الرسمية القانونية الاجبارية ضمن الشروط المحددة من طرف المجلس.

- اللجنة البنكية من اختصاصها المطلق منح استثنائيا تمديد او تجديد آجال أو المدة الضرورية او اللازمة، حسب عناصر الدعم أو المرفقات المقدمة والمدعمة مع الطلب، دون اخلال بالإجراءات المذكورة أعلاه، ترسل نسخة من الحسابات السنوية من البنك أو المؤسسة المالية الى اللجنة البنكية قبل نشرها.

- من صلاحيات اللجنة البنكية أن تأمر للهيئات المعنية بإصدار نشرات تصحيحية في حالة وقوع أخطاء، أو وجود نسيان سهو في الوثائق المنشورة، باستطاعة اللجنة البنكية إعطاء كل المعلومات التي تراها مفيدة للجمهور.

وللوقوف عن مدى التزام البنوك في الجز ئر بقواعد القياس والاعتراف والافصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي هناك دراسة منشورة بالمجلة الجز ئرية للتنمية الاقتصادية(العدد03)، ديسمبر2015، بعنوان: و قع الممارسة المحاسبية في القطاع البنكي الجز ئري في ظل النظام المحاسبي المالي للباحثين: سايب عبد الله، بن عمارة نوال، عطية العربي: شملت 20 بنكا حيث تم توزيع استبيانات على جميع المديريات العامة أو مديريات المحاسبة والمالية الرئيسية، وعنونت بواقع الممارسات المحاسبية في القطاع البنكي الجزائري في ظل النظام المحاسبي المالي، أن البنوك التي تمارس نشاطها في الجزائر تلتزم بقواعد القياس والاعتراف المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي، وذلك ما تمّ توضيحه من خلال النتائج المتوصل اليها حيث وجد أن البنوك تقوم:

- تقييم الأصول والخصوم المالية عند التسجيل المحاسبي الأول بالتكلفة التي هي القيمة العادلة.
- تقييم الأصول المالية المحتفظ بها لغرض المعاملة بعد تسجيلها المحاسبي الأول بالقيمة العادلة.
- تقييم الأصول المالية المتاحة بعد تسجيلها المحاسبي الأول بالقيمة العادلة.
- تقييم الأصول المالية المحتفظ بها الى غاية تاريخ الاستحقاق بعد تسجيلها المحاسبي الأول بالتكلفة المهتلكة.
- تقيّم التسليفات والحقوق بعد تسجيلها المحاسبي الأول بالتكلفة المهتلكة.
- تقيم الخصوم المالية المحتفظ بها لغرض المعاملة بعد تسجيلها المحاسبي الأول بالقيمة العادلة.
- تقيم عند كل اقفال لحسابات الاستعمالات والموارد بالعملات الصعبة المسجلة في الميزانية بسعر السوق المعمول به عند تاريخ الاقفال أو بسعر السوق الملاحظ عند أقرب تاريخ سابق.
- تقيم عند كل اقفال للحسابات الالتزامات بالعملات الصعبة المسجلة خارج الميزانية بسعر السوق المعمول به عند تاريخ الاقفال، أو بسعر السوق الملاحظ عند أقرب تاريخ سابق.
- لا يتم الاعتراف بالفوائد غير المحصلة للديون كإيرادات في حسابات النتائج الا إذا تمّ تحصيلها فعليا.

- لا تواجه البنوك صعوبات في الالتزام بقواعد التقييم وفق النظام المحاسبي المالي في كل من (التثبيتات المادية والمعنوية، عقد الايجار التمويلي، الضرائب المؤجلة، المؤونات، فارق الاقتناء، الإيرادات والتكاليف، الامتيازات الممنوحة للمستخدمين).

أما فيما يتعلق بالتزام البنوك في الجزائر بقواعد الإفصاح وفقا للنظام المحاسبي المالي فمن خلال هذا البحث ومتابعة المواقع الالكترونية لعدد من البنوك لتحديد مدى التزامها بالقواعد السابقة، تمّ التوصل الى أن معظم البنوك تقوم بالإفصاح عن القوائم الأساسية التي تم شرحها بالمطلب السابق لاسيما البنوك الخاصة الأجنبية حيث تنشر كل من الميزانية، خارج الميزانية جدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة وجدول تغيرات الأموال الخاصة، في حين تكتفي البنوك العمومية بنشر كل من الميزانية وخارج الميزانية وجدول حسابات النتائج للعامة وكل القوائم السابقة تلتزم بالإفصاح عنها لبنك الجزائر في مهلة أقصاها ستة أشهر بعد تاريخ اقفال السنة المالية.

كما يتم تصنيف الأصول المالية الى أصول مالية محتفظ بها الى تاريخ الاستحقاق وأصول مالية محتفظ بها لغرض المعاملة، تسليفات وحقوق، أصول مالية متاحة للبيع وأصول مالية أخرى، أما الخصوم المالية فتصنف الى خصوم مالية محتفظ بها لغرض المعاملة والى خصوم أخرى، أما اعداد الميزانية فيكون وفقا لترتيب تنازلي للسيولة مع شمولية ملحق القوائم المالية للمعلومات المكملة الضرورية للفهم الجيد للقوائم المالية والقواعد والطرق المحاسبية المعتمدة وعلى مختلف المعلومات المتعلقة بالفروع والمؤسسات المشاركة والمؤسسات المشتركة، كما يشتمل الملحق على المعلومات المتعلقة بالأحداث اللاحقة لتاريخ اقفال الميزانية.

وعليه فان البنوك في الجزائر تلتزم بما جاء في النظام رقم 09-04 المؤرخ في 23 جويلية 2009، وكذا القانون رقم 07-11 والمؤرخ في 2007/11/25.

في الأخير نشير الى ان الممارسة المحاسبية البنكية في الجزائر يشوبها العديد من المشاكل والصعوبات، والتي يجب العمل على تذليلها حتى تسهل عملية تطبيقها في الواقع بما يتلاءم ومتطلبات النظام المحاسبي المالي البنكي، وتنحصر هذه المشاكل في: تقليدية النظام الجبائي الجزائري وعدم توافقه وملائمته

لقواعد النظام المحاسبي المالي البنكي، غياب سوق مالي كفؤ وما ينجر عن ذلك من صعوبة تقييم الأصول والخصوم وفقا للقيمة العادلة، عدم الالمام بمستجدات الساحة البنكية المحاسبية المحلية والدولية من قبل الإطارات البنكية، فمثلا البعض منهم لا يفقه حتى المفاهيم الأولية للمعايير المحاسبية الدولية، فما بالك بالمفاهيم الصعبة كالتي ترتبط بقياس الأدوات المالية والتحوط.

* تبني تكنولوجيا المعلومات والاتصال:

تعتبر تكنولوجيا المعلومات والاتصال من أهم التطورات التي شهدتها الساحة المالية والبنكية الدولية، لما لها من أثر واسع على العمل البنكي حيث غيّرت من مفهومه وكذا أدواته.وفي إطار مسايرة ما يحدث على الساحة العالمية -وإن كان متأخرا- سعت الجزائر منذ حوالي عقدين من الزمن إلى عصرنة نظامها البنكي بما يتماشى ومتطلبات الاقتصاد الجديد الذي يتسم بالسرعة والتغيير المستمرين، لذلك عمدت الى:

أولا- تطوير أنظمة الدفع الإلكترونية في الجزائر والمؤسسات الداعمة لها: أدى قانون النقد والقرض الذي سمح بإقامة بنوك وفروع أجنبية بالجزائر إلى تبني مشروع يهدف في مجمله إلى عصرنة نظامها البنكي لتتمكن من المنافسة، وبدأت بتنفيذ هذا المشروع الذي تأتي في مقدمته تطوير أنظمة الدفع.

1-مشروع تطوير نظام الدفع في الجزائر: شهدت الفترة 2001-2002 وضع مشروع وطني لتطوير وتحديث النظام المالي وتبنى هذا المشروع وزارة المالية والوزير المنتدب المكلف بالإصلاح المالي، بنك الجزائر، وزارة البريد والمواصلات، الجمعية المهنية للمؤسسات البنكية والمالية وهذا بالتعاون التقني والمالي للبنك العالمي، حيث تتعلق هذه المشاريع بتطوير وتحديث طرق معالجة وسائل الدفع الكلاسيكية (الشيك، التحويل، السفتجة، السند لأمر) من خلال المقاصة الإلكترونية، وتبني إجراءات تحد من حالات الغش والتزوير لهذه الوسائل، كما تشمل هذه المشاريع إدخال وسائل دفع إلكترونية (بطاقة السحب والدفع)، هذا بالإضافة إلى مشروع يخص التحويلات ذات المبالغ التي تفوق مليون دينار جزائري حيث سيتم معالجتها في الوقت الحقيقي، وشملت هذه المشاريع أيضا تطوير الاتصالات عن بعد، وهذا بالاستناد إلى تحديث نظام الدفع وتطوير نظام المعلوماتية لبنك الجزائر، وفي إطار هذا المشروع استفادت الجزائر بمساعدة من البنك العالمي قدرت بـ 16.5 مليون دولار أمريكي.وفي إطار هذا المشروع تم وضع برنامج أعمال يتكون من أربع مجموعات تعمل على مستوى البنوك وهذا بحضور مستشاري البنك العالمي من أجل دراسة المشروع، حيث تجتمع هذه المجموعات بطريقة منتظمة على مستوى البنك المركزي لمناقشة الأعمال المحققة وطريقة العمل، ويتعلق الأمر بالمجموعات التالية:

- **مجموعة الهندسة الإجمالية:** تتكفل بالمبادلات بين البنوك ومركز المقاصة التي تتم بشكل إلكتروني، انطلاقا من التجريد المادي "dématérialisation" للشيك وذلك باستخدام تقنية صورة الشيك، وتكون البداية بالشيكات ذات المبالغ الكبيرة، حيث تتكفل هذه المجموعة بكافة النقاط المتعلقة بتطوير الشيك والمقاصة الإلكترونية، والاعتماد على الدعائم الإلكترونية بدلا من الورقية.

- **مجموعة وسائل الدفع:** تقوم المجموعة بتحليل نوعي لمختلف وسائل الدفع الكلاسيكية بالإضافة للسحب من الموزعات الآلية للنقود، والدفع بالبطاقة مع محاولة معرفة إيجابيات ومشاكل هذا النظام من وجهة نظر البنك المركزي، البنوك التجارية وحتى العملاء لمحاولة إيجاد الحلول، بالإضافة إلى تحليل كمي لوسائل الدفع يعتمد على التدفقات الحالية والمتوقعة مما يسمح بمعرفة حدود النظام المعلوماتي الحالي للبنوك ومدى قدرته على إعداد إحصائيات حول حركة وسائل الدفع.

- **المجموعة النقدية:** يتلخص عملها في دراسة القواعد الرئيسية لوضع نظام بين البنوك حول الدفع والسحب بالبطاقة البنكية، كما قامت المجموعة بمناقشة العراقيل التي تواجهها النقدية في الجزائر، كما ناقشت المواضيع المتعلقة بأنواع البطاقات الوطنية والدولية، عمولة البنك، دراسات السوق وطبيعة بنية البنوك.

- **مجموعة القانون:** يرتكز عملها على واقع معالجة حوادث عدم الدفع من وجهة النصوص القانونية وكذلك الوضعية الحالية لعملية توحيد مختلف وسائل الدفع التي لا تتميز بتماثل وطني.

ان نظام الدفع الإلكتروني أجبر المنظومة البنكية على وضع إجراءات أساسية نذكر منها:

أ- وضع نظام كشف الهوية البنكية: أجبر هذا النظام الجهاز البنكي بإعادة تسجيل كل زبائن البنوك بهوية بنكية جديدة (RIB)، وهذا لغرض واحد هو التحكم في المبادلات الإلكترونية بين البنوك ومحاربة التزوير والتدقيق في هوية العملاء.

ب- ضبط وسائل الدفع: عملية ضبط وسائل الدفع البنكية جاءت لتساير المقاييس الدولية والتي نص عليها قانون 89-23 المؤرخ في 19 ديسمبر 1989، وشملت وسائل الدفع التالية: **ضبط الشيك، ضبط آلية التحويل، ضبط أمر بالاقتطاع وضبط الورقة التجارية.**

2- شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك: قامت ثمانية بنوك سنة 1995 بإنشاء شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك (SATIM)وهي: البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، البنك الخارجي الجزائري، بنك التنمية المحلية، القرض الشعبي الجزائري، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي وبنك البركة، تضم هذه الشركة 16 بنكا منها 08 بنوك عمومية و 08 بنوك

خاصة، إضافة إلى بريد الجزائر، وهي شركة ذات أسهم رأسمالها 267 مليون دينار جزائري، ومن أهم المشاريع المنجزة من قبل هذه الشركة هو مشروع البطاقة البنكية المشتركة (CIB) بين عدد من البنوك ومشروع بطاقة الدفع الوطنية. وتتمثل أهم مهام شركة SATIM في:

- تطبيق برنامج لتحديث نظام الدفع من خلال إدخال البطاقة كوسيلة سحب ودفع إلكتروني بين البنوك.
- تطوير وتسيير نظام النقديات المشترك بين البنوك.
- ترقية التكنولوجيات في المجال البنكي.

وتساهم شركة SATIM بشكل فعال في تطوير النقدية في قطاع البنوك ومراكز الصكوك البريدية من خلال:

- المشاركة في إنجاز برامج حيازة الشبابيك الأوتوماتيكية.
- تسيير الشبابيك المنشأة (الصيانة ومراقبة العمليات التي تنسق المقاصة).
- صناعة بطاقات الدفع الممثلة للنشاط الذي تجهزت له لصناعة 3000 بطاقة يوميا.
- صناعة الصكوك (منح الرمز السري).

وفي إطار تنظيم أعمالها قامت SATM بإنجاز مشروعين هما:

أ- الشبكة النقدية ما بين البنوك (RMI): في سنة 1996 أعدت شركة SATIM مشروعا لإيجاد حل للنقد بين البنوك، وأول مرحلة لهذا المشروع الذي بدأ في العمل سنة 1997 تمثلت في إعداد شبكة نقدية إلكترونية بين البنوك في الجزائر، هذه الشبكة لا تغطي إلا الخدمات المتعلقة بإصدار البطاقات البنكية الخاصة بالسحب من الموزع الآلي محليا وبالتالي يمكن للبنوك الوطنية والأجنبية الخاصة والعامة أن يقدموا إلى كل زبائنهم خدمة سحب الأموال بواسطة الموزع الآلي، كما تعمل SATIM على ضمان حسن سير عملية السحب وتكامل الموزعات الآلية مع عدد من البنوك المرتبطة بشبكة DZPAC)، هذا بالإضافة إلى تأمين قبول البطاقة في جميع بنوك المشاركين، وإجراء عمليات المقاصة لصفقات السحب بين البنوك، إضافة إلى تأمين تبادل التدفقات المالية بين المشاركين والمؤسسة المسؤولة عن المقاصة، كذلك تعمل هذه الشركة على مراقبة البطاقات المزورة وكشف كل التلاعبات.

ب- مركز معالجة النقدية ما بين البنوك: تشرف شركة SATIM على مركز المعالجة النقدية بين البنوك وتعمل على ربط مراكز التوزيع مع مختلف المؤسسات المشاركة لوظيفة السحب، حيث يتولى هذا المركز ربط الموزع الآلي بمقدم الخدمة بواسطة خطوط عبر الشبكة الوطنية ومركز للاعتراض على البطاقات الضائعة أو المزورة.

فعملية السحب تتم بطلب ترخيص يوجه إلى مركز الترخيص بالوكالة يقبل أو يرفض الطلب، وفي حالة القبول يراقب المركز السقف المسموح به أسبوعيا لكل عميل، كما يراقب هذا المركز الإشارة السرية، كما أن السحب الذي يتم بالبطاقة لا يمكن الرجوع فيه، بعد ذلك وعلى الساعة الصفر يقوم المركز بمعالجة كل الصفقات التي قامت في ذلك اليوم وينظمها حسب كل بنك موجود في الشبكة بين المركز وجميع البنوك المشاركة وتسجل العمليات لدى جميع البنوك ويتم إجراء عملية المقاصة في مركز الصكوك البريدية التي لها كل حسابات البنوك.

3- الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية: أنشأت شركة الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية (AEBS) سنة 2004 إثر عقد اتفاق شراكة ما بين المجموعة الفرنسية "Diagram-Edi"، الرائدة في مجال البرمجيات المتعلقة بالصيرفة الإلكترونية وأمن تبادل البيانات المالية وثلاثة مؤسسات جزائرية هي Magact Multinaédia و Soft Engineering ومركز البحث في الإعلام العلمي والتقني بهدف تحقيق مشروع الصيرفة على الخط في الجزائر.

تقدم هذه الشركة خدماتها المتعلقة بالبنوك عن بعد وتسير أمن تبادل البيانات المالية لجميع البنوك والمؤسسات المالية باختلاف أصناف عملائها، بتقديم تشكيلة من الخدمات بدرجة عالية من الأمن وسلامة في أداء العمليات، أنشأت هذه الشركة في جانفي 2004، في البداية ركزت على عمليات تطوير وتدعيم موجهة جهودها بصفة رئيسية نحو عصرنة الخدمات البنكية وأنظمة الدفع الإلكترونية.

أ- خدمات AEBS: أنشئت هذه الشركة من أجل هدف أساسي هو تلبية حاجات المؤسسات المالية باقتراح برمجيات متعددة وذلك من خلال: اقتراح حلول للبنوك عن بعد من جهة، تبسيط وتأمين المبادلات الإلكترونية متعددة الأقسام من جهة أخرى، وتقسم الخدمات التي تقدمها الشركة إلى قسمين على نفس الدرجة من التطور التكنولوجي:

- الصنف الخاص بالبنك: "Diagram E-Banking".
- صنف التبادل الإلكتروني للبيانات متعدد الوجهات والأقسام.

ب- أهداف AEBS: تهدف أساسا إلى:

- الاقتراح على الزبائن (بنوك مؤسسات مالية) حلول معتمدة أساسا على الخدمات متعددة القنوات وفعالية عالية مع تأمين تام لمبادلات المعلومات.
- تكييف الخدمات وفق حاجات كل زبون ووفق رغباته.
- تسمح لزبائنها باكتساب نظام معلومات ممتدة على مجالات عديدة وهذا بما يوافق مع مستلزمات كل واحد منهم.
- لقد اعتمدت العديد من البنوك الجزائرية على AEBS في تقديم خدمات عبر الانترنت وذلك من خلال إمضاء عقود.

ثانيا- أنظمة التحويل والدفع في الجزائر: أعادت الجزائر النظر في نظام مدفوعاتها التقليدي من خلال تبني أنظمة تحويل ودفع عالمية كنظام سويف ونظامي التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل والمقاصة الآلية للمدفوعات واللذان يعتبران من أهم نظم الدفع الحديثة.

1- نظام سويفت: انضمت الجزائر إلى نظام سويفت في سنة 1991 وبدأ استخدامه رسميا في 31 ديسمبر من نفس السنة، وتم في بداية الأمر اقتصار استعمال هذا النظام من قبل بنك الجزائر والبنك الخارجي مع عدم التخلي النهائي عن التلكس لبعض التخوفات من استخدام هذا النظام، لكن سرعان ما بدأت شبكته تتوسع إلى معظم البنوك العاملة في الجزائر.

2- نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة : هو نظام دفع للمبالغ الكبيرة، والمستعجلة التي تفوق قيمتها عشرة ملايين دينار، ويسمح هذا النظام بتنفيذ أوامر التحويل إلى الوقت الحقيقي بدون فترة سماح، وهو أول نظام للدفع يخص المبالغ الكبيرة في إطار العمليات وذلك في شمال إفريقيا، هكذا فإن الجزائر وعلى غرار الدول الأعضاء في مجلس الشراكة والتعاون الخليجي ودولة الأردن، تجهزت بنظام عصري لدفع المبالغ الكبيرة في وقت حقيقي، ويهدف هذا النظام إلى تحقيق عدة أهداف منها:

- مسايرة المعايير والمقاييس الدولية في مجال مخاطر أنظمة الدفع وتأهيل القطاع البنكي.
- تخفيض مخاطر الدفع وتقليص المدة بين البنوك.
- ضمان الأمان والسرعة في المبادلات طبقا للمقاييس الدولية.
- تشجيع إقامة البنوك الأجنبية
- تلبية مختلف احتياجات المستعملين باستخدام نظام الدفع الإلكتروني.
- تخفيض التكلفة الإجمالية للمدفوعات.
- تقوية العلاقات بين البنوك.

ويعالج نظام ARTS مختلف العمليات البنكية بين المؤسسات المالية والبنكية سواء كانت **عمليات ما بين البنوك أو عمليات بنك الجزائر.**

إن المبالغ المدينة والدائنة الناتجة عن طريق المقاصة الإلكترونية تعالج بهذا النظام قرضا ودينا في نفس الوقت وفي حسابات المشاركين تعمل على أساس مبدأ "الكل أو لا شيء" وفي حالة استحالة تطبيق العملية ترفض من قبل غرفة المقاصة الإلكترونية وعلى الراغب أن يعيد العملية في وقت لاحق.

ومن أجل تقييم مدى فعالية هذا النظام يجب دراسة تطور عملياته منذ اعتماده، والجدول الموالي يلخص أهم مؤشرات هذا النظام.

جدول تطور مؤشرات المعاملات المالية عبر نظام ARTS (2010-2015)

السنوات	نسبة تو فر نظام ARTS	عدد أيام العمل	قيمة العمليات المنجزة (مليار دج)	عدد العمليات المنجزة
2010	99.93	254	587475	211561
2011	99.77	251	680123	237311
2012	99.77	252	535234	269557
2013	99.99	253	358026	290418
2014	99.99	253	372394	314357
2015	100	255	265141	334749

3- نظام المقاصة الإلكترونية لمدفوعات الخاصة بالجمهور العريض: يسمح نظام المقاصة الإلكترونية ATCI والذي بدأ العمل به بداية شهر ماي 2006 بتبادل كل وسائل الدفع للمدفوعات الخاصة بالجمهور العريض (شيكات، أوراق تجارية، تحويلات، اقتطاعات آلية وعمليات على البطاقات)، وبدأ هذا النظام العمل بإدراج عمليات مقاصة الشيكات الموحدة ثم أدخلت الوسائل الأخرى في النظام تدريجيا.

يسير نظام ATCI من طرف مركز المقاصة القبلية بين البنوك، وهو شركة أسهم، فرع لبنك الجزائر تم فتح رأس مالها أمام مساهمة البنوك، إذ يعمل هذا النظام على أساس المقاصة متعددة الأطراف لأوامر الدفع، حيث يتم إيداع الأرصدة الصافية من أجل التسوية المؤجلة في نظام ARTC في ساعة محددة مسبقا في النظام، حيث تشمل هندسته صيغة تبادل أوامر الدفع بشكل متواصل بين المشتركين، تبعا لتاريخ يوم التبادل، ومرحلة حساب

الوضعيات الصافية متعددة الأطراف، حسب كل مشارك قبل إقفال يوم التبادل، ومرحلة للإيداع من أجل تسوية الأرصدة الصافية في حسابات التسوية الخاصة بالمشاركين المفتوحة في نظام ARTC، ولا تتم تسوية الأرصدة فعليا إلا-وفقط- عندما يكون مجموع الوضعيات الصافية المدينة مغطاة بمؤونة موجودة في حسابات التسوية المعنية، على أساس المبدأ "كل شيء أو لا شيء".

كما يشير هيكل المعاملات المتأتية من الأنظمة الخارجية (المقاصة الإلكترونية، العمليات على السندات والمقاصة اليدوية) بموجب تسوية الأرصدة متعددة الأطراف، إلى نشاط جوهري للمقاصة الإلكترونية مقارنة مع المقاصة اليدوية والتي لا يمر عبرها إلا عدد قليل من الشيكات غير الموحدة والتحويلات الإجمالية للأجور الفردية، ويترجم التقلص التدريجي لهذا النوع من المدفوعات في المدى القصير بإلغاء غرف المقاصة اليدوية، والتي تبقى مفتوحة لمعالجة الشيكات غير الموحدة منذ وضع نظام ATCI في الإنتاج، ومعالجة وسائل الدفع الأخرى في انتظار إدماجها التدريجي في نظام المقاصة الإلكترونية في نهاية 2008، حيث لا تمر عبر غرف المقاصة اليدوية سوى التحويلات الإجمالية للأجور، مرفقة بجداول مفصلة لها في انتظار إدخال المعالجة الآلية لتسوية التحويلات التي تسمى (تحويلات متعددة)، والتي تضم التحويل المعالج آليا لأجور المؤسسات نحو البنوك، ومن البنوك نحو نظام ATCI، فقد تم تحديد بروتوكول التبادل، حيث يتعين أن تزيد سرعة إدماج هذا الجانب من المدفوعات.

ولقد ترجم تعميم صورة الشيك الذي يمثل الصيغة الأوسع استعمالا في النظام، بتحسن الخدمات المؤداة لصالح العملاء (أمن المدفوعات، تخفيض الآجال، ارتفاع نوعية وموثوقية المعلومات حول المدفوعات).

لا يقبل هذا النظام إلا التحويلات التي تقل قيمتها عن مليون دينار، ويجب أن تنفذ أوامر التحويل التي تفوق أو تساوي قيمتها الاسمية هذا المبلغ ضمن نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل.

مر على اعتماد نظام المقاصة الإلكترونية في الجزائر أكثر من 10 سنوات من العمل، أنجزت خلالها العديد من العمليات الأمر الذي يدعم تواجد هذا النظام، وسيتم من خلال ما سيتقدم دراسة تطور نظام ATCI وتقييمه.

جدول تطور المعاملات المالية عبر نظام ATCI (2010-2015)

(الوحدة عدد العمليات بالمليون والمبلغ بالمليار دينار)

السنوات	عدد عمليات الدفع	معدل نمو عدد عمليات الدفع %	مبلغ عمليات الدفع	معدل نمو مبلغ عمليات الدفع %
2010	13818	24.05	8878.137	03.87
2011	17062	23.48	10581.6	19.19
2012	17387	01.90	11766.1	11.19
2013	19470	11.98	12661.6	07.61
2014	20750	06.57	13979	10.40
2015	20756	0	15892	13.68

وعلى الرغم من الزيادات التدريجية المسجلة في عمليات نظام ATCI، يبقى حجم عمليات الدفع المعالجة في نظام ATCI أقل بكثير من تلك المعالجة في أنظمة الدفع في الدول المماثلة ودول الجوار، ويعود ذلك بصفة خاصة إلى امتلاك البنوك العمومية لشبكات وكالات واسعة، بحيث يكون حجم المدفوعات داخل البنك كبير جدا، تمثل أكثر من خمسة أضعاف حجم المدفوعات ما بين البنوك.

وتختلف طرق الدفع المستخدمة عبر نظام ATCI بين الشيكات، البطاقات البنكية، الكمبيالة والسند لأمر وعمليات التحويل، والجدول الموالي يلخص نسب تطور المعاملات المالية عبر نظام ATCI وفقا لطريقة الدفع المتبعة.

جدول هيكل المعاملات المالية عبر نظام ATCI حسب طرق الدفع (2010-2015)

(الوحدة نسبة مئوية)

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015
نسبة الشيكات في حجم المعاملات الكلية	52.5	44.9	46.2	42.2	40.9	41.82
نسبة عمليات التحويل في حجم المعاملات الكلية	26.7	25.8	30.1	32.3	36.0	42.15
نسبة عمليات البطاقة في المعاملات الكلية	20.0	28.4	22.7	23.5	22.0	14.9
نسبة الكمبيالة والسند لأمر في حجم المعاملات الكلية	0.9	0.8	01.0	01.1	01.1	01.1

ثالثا- واقع أدوات وقنوات الدفع الإلكترونية في الجزائر:

دفعت التطورات التكنولوجية المتسارعة التي شهدها النشاط البنكي العالمي البنوك الجزائرية إلى تطوير خدماتها البنكية وتبني خدمات عصرية ذات طابع إلكتروني وخاصة ما يتعلق منها بأدوات وقنوات الدفع.

1- واقع البطاقة البنكية في الجزائر: لا تعتبر البطاقة البنكية ظاهرة جديدة في الجزائر، حيث أنه تم إدخال النقود الإلكترونية لنظام الدفع الجزائري منذ 1989 من قبل القرض الشعبي الجزائري الذي انضم إلى شركة الفيزا العالمية، لتلتحق به عدة بنوك تتمثل في البنك الخارجي الجزائري، البنك الوطني الجزائري والتي استخدمت بطاقات بنكية خاصة بها، وإن كانت هذه البطاقات توزع على فئة معينة من عملاء البنك فقط، الأمر الذي أدى إلى محدودية استخدامها آنذاك، وتبعهم في نفس السياق بنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 1994 بإصدار بطاقة سحب يقتصر استعمالها على بعض الوكالات الخاصة به فقط، بعدها أصدر سنة 1996 بطاقة زيب-زاب " zip-zap" التي كانت مخصصة لعملائه الكبار.

وتعتبر الانطلاقة الحقيقية للبطاقات البنكية سنة 1997 بإصدار SATIM لبطاقات السحب لما بين البنوك CIB، وفي سنة 1998 أصدرت هذه الشركة ما يقارب 20 ألف بطاقة لمركز الصكوك البريدية CCP كما وضعت 40 موزع آلي تم توزيعهم على 3 هيئات مالية وهي:

- 10 جهاز DAB لوكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).
- 10 جهاز DAB لوكالات البنك الخارجي الجزائري (BEA).
- 20 جهاز DAB لوكالات مركز الصكوك البريدية (CCP).

كما قامت هذه الشركة في العام 1999 بوضع في الخدمة أجهزة DAB جديدة حسب التوزيع التالي:

- 26 جهاز لوكالات بنك القرض الشعبي الوطني (CPA).
- 30 جهاز لوكالات صندوق التوفير والاحتياط (CNEP).

البطاقات البنكية المتوفرة بالجزائر هي بطاقات سحب تعرض خدمة سحب النقود من كل الأجهزة الموضوعة في الخدمة من طرف شركة SATIM، وقد حددت المساهمة والتعريفة في حدود المعقول ليتقبلها المستفيدين وتقدر المساهمة السنوية بـ300 دج وحددت التعريفة بـ30 دج لكل عملية.

وفي العام 2002 تم إنجاز شبكة خاصة بنظام التخليص التجاري وذلك على المستوى الوطني ليتم فيما بعد ربطها بالنظام الشبكي لمختلف البنوك العالمية بحيث يسمح هذا النظام بالدفع عن طريق الدخول إلى نظام السحب في شبكة العلاقات ما بين البنوك بشرط أن يكون للتاجر اشتراك في هذا النظام وذلك في مرحلة تجريبية تضمنت اشتراك من 200 إلى 500 تاجر وذلك لمدة 8 أشهر مع احتمال دخول 40 فرع بنكي ومؤسسة بنكية في هذه التجربة على مستوى مدينة الجزائر العاصمة، ليتم تعميمها فيما بعد على كل ولايات التراب الوطني.

وقد بلغ عدد المشتركين في نظام الصرف الآلي للأوراق النقدية 130 ألف مشترك بحيث تستحوذ العاصمة على حصة الأسد من حيث عدد العملاء بأكثر من 95 ألف عملية سحب مع توفر 31 آلة موزعة في الولاية، وقد بلغ عدد الوكالات الموصولة بشبكة الدفع عام 2003 حوالي 1000 وكالة مع

تسجيل 15000 تاجر مشترك أو أكثر من 500 ألف عميل مع تقدير 5.2 مليون عملية تحويل من حساب بنكي إلى آخر من جهة أخرى تم إصدار بطاقة موحدة للدفع والسحب في آن واحد علما أنها متداولة حاليا في الجزائر، ودخلت شركة SATIM مع أكبر شركة عالمية متخصصة في هذا النوع من البطاقات وهي شركة VISA قصد وضع تحسينات إضافية للبطاقة وجعلها ذات استعمال دولي.

وفي العام 2005 تم إدخال بطاقات الدفع ما بين البنوك وذلك بمشاركة تسعة بنوك ومؤسسات مالية وهي البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، القرض الشعبي الوطني، البنك الخارجي الجزائري، بنك التنمية المحلية، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وبريد الجزائر إضافة إلى الصندوق الوطني للتعاونيات الفلاحية، وبنك البركة وهذا المشروع هو مشروع وطني، إلا أن الخطة التي رسمت له كانت التنفيذ التدريجي يبدأ على مستوى الجزائر العاصمة وتحقيق العمليات والمبادلات المالية الخاصة بالدفع من قبل 200 حامل للبطاقات على مستوى محدود من المحلات التجارية ثم تتوسع هذه العملية لتشمل 1500 تاجر و50 ألف حامل للبطاقة ومع نهاية 2005 يتم تعميم استخدام بطاقة الدفع لكامل التراب الوطني.

وقد زادت مراكز الدفع الإلكتروني تدريجيا لتصل إلى 10 آلاف لدى التجار وتوفير مليون بطاقة عام 2006 ، أما بخصوص التخليص والدفع الدولي فإنه تم اعتماده مع بداية الثلاثي الثالث من عام 2005 من خلال ربط شركة SATIM بالهيئات الدولية فيزا و ماستركاد مما سمح لمختلف الهيئات والمؤسسات بالإيداع والحصول على بطاقات الائتمان البنكية الدولية من خلال شركة SATIM بصفته متعاملا تقنيا طبقا للقوانين المعمول بها دوليا.

كما أنه من ضمن المشاريع التي انطلقت من أجل تطوير وعصرنة نظام الدفع، اعتماد بطاقة الدفع الإلكترونية والتي تجمع 8 بنوك في نظام إلكتروني واحد يستطيع بفضله حامل البطاقة من القيام بكل العمليات البنكية التي يريدها حيثما وجدت منظومة للدفع الإلكتروني وتم الانطلاق في العملية النموذجية لهذه البطاقات في بداية العام 2005 وشمل 100 محل وواجهة تجارية أما بنك الجزائر فهو المراقب لهذه العملية وإتمام العمليات البنكية بطرق سليمة وتم تعميم هذه العملية فيما بعد على كامل التراب الوطني.

يشكل تطوير منظومة الدفع الجزائرية هاجسا كبيرا للمسؤولين وللبنوك على حد السواء، وعلى الرغم من الجهود المبذولة لإنجاح منظومة الدفع إلا أن النتائج لم تكن في المستوى حيث بقيت البطاقات البنكية يغلب عليها طابع السحب لا الدفع، إضافة إلى أن العدد الأكبر من البطاقات المتداولة هو بطاقات تابعة للحسابات البريدية والتي لا تزال تعاني من تباطؤ تحويلها إلى بطاقات سحب ودفع في آن واحد، وفيما يلي تطور عدد البطاقات لبنكية في الجزائر.

جدول تطور عدد البطاقات البنكية المتداولة في الجزائر ومعدل نموها (2010-2015)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015
عدد البطاقات	783311	1056018	1075989	1098566	1125689	1142145

أما عن تطور المعاملات التي تتم بواسطة البطاقات البنكية بصفة عامة، فان عدد عمليات الدفع بالبطاقات البنكية لا يكاد يذكر أمام عدد عمليات السحب بنفس البطاقة

جدول تطور عدد عمليات السحب والدفع بالبطاقات البنكية في الجزائر (2010-2013)

السنوات	2010	2011	2012	2013
عدد عمليات السحب	3763775	5271326	4582279	5280881
عدد عمليات الدفع	1805	5299	7729	7732

2- تطور قنوات الدفع الإلكتروني في الجزائر: بدأ إدخال آلات السحب الآلي للنقود للجزائر سنة 1997، ليصل عدد الأجهزة خلال سنة 2002 إلى 250 جهازا موزعة على كبريات المدن الجزائرية، أما فيما يتعلق بنظام الدفع الإلكتروني فقد تم الانطلاق في إنجاز شبكة خاصة بنظام التخليص في الميدان التجاري منذ سنة 2002، ونفذت العملية في مرحلتين: الأولى كانت فيها الشبكة وطنية والثانية تم فيها ربط الشركة مع مختلف دول العالم.

جدول تطور عدد الصرافات الآلية وأجهزة الدفع الإلكتروني في الجزائر (2010-نوفمبر 2015)

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	نوفمبر 2015
عدد الصرافات الآلية	636	647	543	475	539	570
أجهزة الدفع الإلكتروني	2897	3047	2965	2986	2737	3035

وبمقارنة معدل ارتفاع أعداد الجهازين نجد أن هناك ارتفاع محسوس في عدد أجهزة الدفع الإلكتروني مقارنة بأجهزة الصرافات الآلية.
وتتوزع أجهزة الدفع الإلكتروني بأعداد مختلفة على البنوك الناشطة في الجزائر.

تملك أغلب البنوك في الجزائر مواقع على شبكة الانترنت، إلا أنها مواقع معلوماتية والتي تمثل المستوى الأساسي للبنوك الإلكترونية، حيث تعتبر كواجهة لتسويق الخدمات البنكية، عدا البنوك التي أبرمت عقود مع شركة الجزائر للخدمات البنكية فإن مواقعها تصنف ضمن المواقع التفاعلية أو الاتصالية بحيث يسمح الموقع بنوع من التبادل الاتصالي بين البنك وعملائه، كالبريد الإلكتروني وفحص الحسابات الجارية، ويأتي في مقدمة هذه البنوك كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، القرض الشعبي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، بنك التنمية المحلية، بنك السلام وبنك البركة إضافة إلى BNA PARIBAS، وقد تميزت هذه البنوك نوعا في تقديم خدمات مميزة مقارنة بنظيرتها المتواجدة في الجزائر كخدمة الدفع الإلكتروني عن طريق الانترنت التي يوفرها البنك الوطني الجزائري والتي حدى حدوده فيها بنك الجزائر الخارجي الذي يقدم خدمة دفع المستحقات الضريبية عن طريق الانترنت، ناهيك عن خدمات أخرى كالتحويل بين الحسابات.

أما سوق الهواتف النقالة فقد شهد تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة، من حيث توفر الهواتف النقالة وبخيارات متعددة، الأمر الذي دعا إلى الاستفادة منها قدر الإمكان في تسهيل الحياة اليومية لحاملها من جهة ولتسهيل التواصل معهم من قبل الهيئات والمؤسسات الحكومية من جهة أخرى.
والبنوك كغيرها من المؤسسات حاولت قدر الإمكان الاستفادة من الاعتماد المتزايد على هذه الهواتف باستغلالها في تقديم الخدمات البنكية الإلكترونية.
والبنوك الجزائرية انتهت مؤخرا إلى ضرورة اعتماد الهاتف النقال في إتمام المعاملات البنكية حيث قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية لأول مرة في الجزائر باستخدام الهاتف النقال لأداء بعض المعاملات البنكية في إطار برنامج الحكومة لتحديث وعصرنة ورقمنة النظام البنكي الجزائري، وتسمح الخدمة البنكية عبر الهاتف النقال (m-banking) للعملاء الحائزين على حساب بنكي القيام بكل سرية وأمان بعمليات بنكية على مدار الساعة كالإطلاع على أرصدة حساباتهم البنكية والقيام بتحويلات مالية والتعرف على مختلف العمليات والقيام بتسيير البطاقات والشيكات، وقد تم إطلاق هذه الخدمة بالشراكة مع متعامل الهاتف النقال أوريدو، وللاستفادة من هذه الخدمة المبتكرة يستوجب على المشتركين لدى المتعامل الحائزين على حساب بنكي التسجيل لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية في عقد الخدمات البنكية النقالة من أجل الحصول على اسم المستخدم وكلمة السر الخاصين به.

كما قام البنك الوطني الجزائري بتوفير الشباك البنكي عن طريق النقال للإطلاع على الرصيد وأداء بعض المعاملات أهمها دفع الفواتير الهاتفية وتعبئة الخط المسبق الدفع الخاصين بشركة موبيليس، إضافة إلى تقديم خدمات خاصة بالإطلاع على الرصيد ومتابعة حركته والإعلام بتغيراته عن طريق رسائل نصية قصيرة، قامت بها عدة بنوك كسوسييتي جنرال الجزائر، بنك الخليج الجزائر وفرانس بنك الجزائر وغيرها.

تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية

أدى فتح المجال أمام البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية بممارسة نشاطها في الجزائر بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 ، الى انكشاف القطاع البنكي الجزائري على العديد من الهزات(أزمة بنك الخليفة والبنك الصناعي و التجاري الجزائري)، وأرجع السبب الرئيسي وراء ذلك لضعف رقابة البنك المركزي على هذه البنوك قبل وبعد بداية نشاطها ما أدى إلى فقدان الثقة في البنوك الخاصة بصفة عامة، وهو ما أثر كثيرا على البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية التي دخلت السوق البنكية الجزائرية بعد تصفية هذين البنكين، والجدير بالذكر أن ما ميز القطاع البنكي الجزائري آنذاك هو سوء الحوكمة في الجهاز البنكي بصفة عامة وبنك الجزائر بصفة خاصة بصفته المشرف والرقيب على البنوك الأخرى، لذلك بذلت السلطات الجزائرية مجهودات فيما يخص التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة في المؤسسات البنكية الجزائرية من بينها:

1- سن قوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية: ومن أهم هذه القوانين، نجد:

أ- قانون المراقبة المالية للبنوك والمؤسسات المالية: أصدر بنك الجزائر نظام رقم 02-03 بتاريخ 2002/11/14 يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي يجبر البنوك والمؤسسات المالية على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية تساعدها على مواجهة مختلف المخاطر، تماشيا مع ما ورد في اتفاقية بازل2.

وفقا للمادة الثالثة من النظام 02-03، فإن أنظمة المراقبة الداخلية التي على البنوك والمؤسسات المالية إقامتها، ينبغي أن تحتوي على الأنظمة التالية:

- نظام المراقبة العمليات والإجراءات الداخلية.
- تنظيم محاسبي ومعالجة المعلومات.
- أنظمة تقييم المخاطر والنتائج.
- أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر.
- نظام التوثيق والإعلام.

ب - قوانين محاربة الفساد المالي والإداري: إن القانون الجزائري لم يتعرض لهذه الظاهرة بصفة مباشرة وصريحة إلا سنة 1996، حيث أشار المشرع الجزائري إلى مصادر هذه الآفة والجنح المنشئة لها، ولم يورد تعريفا صريحا لهذه الظاهرة، وذلك من خلال إصدار الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 09جويلية 1996 والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاص بالصرف الأجنبي وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج ...إلخ.

وبتاريخ 1996/06/09 صدر مرسوم رئاسي يقضي بإنشاء مرصد وطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها، وهو هيئة جديدة تعتبر أداة لتقديم اقتراحات للقضاء على الرشوة ومعاقبة ممارسيها.

كما أسس وزير العدل بتاريخ 2003/04/12 مفوضية تضم عددا من الوزارات لمكافحة تهريب الأموال. ومع أن هذه المفوضية لا تملك الصلاحيات التشريعية، إلا أنه من المتوقع منها تفعيل الشفافية في قطاع البنوك ومحاربة المصادر السرية في الحصول على الأموال، كما قام في هذا الصدد عام 2005 بالشروع في تكوين مجموعة من القضاة يختصون في جرائم تبييض الأموال والجرائم العابرة للحدود والمساس بأنظمة المعلوماتية.

وفي إطار تطبيق القانون رقم 01-06 الصادر في 2006/02/20 والمتضمن الوقاية من الفساد ومحاربته، فقد تم تسجيل ما يلي:

- تقديم 680 قضية أمام العدالة في سنة 2006 وأفضت إلى الحكم على 930 شخص.
- تقديم 1054 قضية أمام المحاكم ومنها 681 قضية تم الفصل فيها سنة 2007 وأفضت إلى الحكم على 1789شخص.
- تقديم 622 قضية على مستوى المحاكم من بينها 484 قضية تم الفصل فيها خلال الفصل الأول من سنة 2008 وتم خلالها الحكم على 1126 شخص.

2- برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة:

تنفيذا لبرنامج العمل الوطني في مجال الحكامة على مستوى القطاع المصرفي، فقد تم تحديث أنظمة الدفع بفضل إدخال وسائل دفع وشبكات تبادل تضمن سرعة وتأمين العمليات البنكية. وبغرض تحسين إدارة المخاطر (Gestion des risques) وتعزيز قواعد الحذر وترقية انضباط الأسواق، يقوم بنك الجزائر حاليا بتنفيذ ما ورد في منظومة بازل2 بطريقة تدريجية وبالتشاور مع البنوك والمؤسسات المالية.

وتنفيذ لهذا المشروع اعتمد بنك الجزائر تدابير تدريجية ومنسقة مع الأوساط المصرفية، وقد اتخذ عدة إجراءات رئيسية جاءت كما يلي:

- إنشاء فريق مخصص لمشروع اتفاق بازل2 تحت إشراف مساعدة خارجية، ويعمل بالتشاور مع الفريق المسؤول على تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية.
- إعداد استبيانين ووضعهما تحت تصرف البنوك التجارية بغية تقييم مدى استعدادها لتلبية مقتضيات بازل2.
- إعداد دراسة الأثر الكمي لهذا النظام من طرف بنك الجزائر (مطلب رئيسي يتعلق بالأموال الخاصة).

وضمن هذا الصدد، نشير أن البنوك الجزائرية استفادت من برنامج دعم وعصرنة النظام المالي، الذي أقره الاتحاد الأوروبي من أجل مساعدة البنوك الجزائرية على إجراء عمليات التدقيق الداخلي وإرساء قواعد محاسبية سليمة تتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، ووضع مخطط مراقبة التسيير.

وقد ترجم تنفيذ هذه الإصلاحات بما يلي:

- **وضع عقود الكفاءة:** حيث تم إعداد عقود نجاعة جديدة لرواتب مسيري البنوك وذلك بعد تقييم عقود النجاعة لسنوات السابقة.
- **تحسين دور مجالس الإدارة:** وذلك من خلال إعادة تشكيلها ووضع تنظيمات جديدة تقضي بإنشاء لجنة تدقيق، وهذا الدور سيتعزز من خلال تعزيز خبرة الأعضاء.
- **تحسين إدارة البنوك:** وذلك عبر إعداد ميثاق للمسؤوليات الإدارية ومدونة أخلاق المهنة.
- **تحسين ظروف الاستغلال البنكي:** من خلال إعداد البنوك لتنفيذ النظام المحاسبي المالي الجديد وتطبيق معايير بازل2، وذلك من خلال تثمين أفضل للموارد البشرية (نظام المتغير المقرون بالأداء).

3- إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات:

جاء صدور المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات في 2009/03/11 في الوقت المناسب تماما، فتطبيق قواعد حوكمة الشركات ستساعد في بناء الثقة المتبادلة مع القطاع المصرفي، في وقت تتزايد فيه أهمية الحصول على رأس المال وتعزيز النمو الاقتصادي، الذي يعد حجر الزاوية في تخطي الأزمة المالية العلمية والتقليل من تداعياتها.

المراجع المعتمد عليها:

-الطاهر لطرش، (2015): الاقتصاد النقدي والبنكي، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر،

-سعدان آسيا، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في عصرنة النظام البنكي الجزائري، **أطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة باجي مختار، عنابة.**

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، 29 ديسمبر 2009،

-حسين منال، درهون هلال، (2017): النظام المحاسبي البنكي كنظام معلومات، **مجلة الأبحاث الاقتصادية** (العدد 16)، لجامعة البليدة2.

-بن فرج زوينة، (2014/2013): **المخطط المحاسبي البنكي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق**، أطروحة دكتوراة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف،

-سايب عبد الله، بن عمارة نوال، عطية العربي، (2015): واقع الممارسة المحاسبية في القطاع البنكي الجزائري في ظل النظام المحاسبي المالي، **المجلة الجز لرية للتنمية الاقتصادية**(العدد03)،

-بومدين محمد الأمين، تلمساني حنان، (2015): النظم الاحترازية لتسييير الخطر البنكي وفق مقترحات لجنة بازل كآلية للحد من مشكل عدم تماثل المعلومات: دراسة ميدانية على فروع البنوك الجزائرية ولاية سعيدة، **مجلة البشائر**(العدد الثاني)،

-المادة من 2، 3 و 4 من النظام رقم 14—01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 والمتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

-خليفة أسياء، للوشي محمد، (2016): تطبيق مقررات بازل 3 من طرف المنظومة البنكية الجزائرية، **مجلة البديل الاقتصادي**(العدد السادس)،

-التقارير السنوية لبنك الجزائر.

-وهاب نعمون، أسماء كردوسي، (2016): التحرير المالي وتحول الاستراتيجيات البنكية نحو التنافسية العالمية، مجلة دراسات (العدد 45)، جامعة عمار ثليجي، الأغواط..